

## شرح السيوطي لسنن النسائي

أمر D بها رسوله صلى الله عليه وسلم كذا وقع هنا وفي سنن أبي داود بحذف الواو على أن التي بدل من التي الأولى وفي صحيح البخاري بواو العطف فمن سئلهما من المسلمين على وجهها أي على هذه الكيفية المبينة في هذا الحديث ومن سئل فوق ذلك فلا يعط أي من سئل زائداً على ذلك في سن أو عدد فله المنع ونقل الرافعي الاتفاق على ترجيحه وقيل معناه فليمنع الساعي وليتول هو إخراجه بنفسه لأن الساعي بطلب الزيادة يكون متعدياً وشرطه أن يكون أميناً طروقة الفحل بفتح الطاء أي مطروقة فعولة بمعنى مفعولة والمراد أنها بلغت